

قرار المؤتمر الوطني العام

رقم (12) لسنة 2014م.

بشأن تشكيل لجنة لإعداد مقترن بتعديل الإعلان الدستوري ومقترن قانون انتخابات عامة.

المؤتمر الوطني العام:

- بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 / أغسطس/2011م. وتعديلاته.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي السادس والستين بعد المائة المنعقد يوم الثلاثاء بتاريخ 11/ربيع الثاني/1435هـ. الموافق 11/فبراير/2014م.

أصدر القرار الآتي:

المادة الأولى

تشكل لجنة من خمسة عشر عضواً يكون ستة منهم من أعضاء المؤتمر الوطني العام، وتسعة من خارج أعضاء المؤتمر، كما هو مبين بالمادة الثانية من هذا القرار.

المادة الثانية

ت تكون اللجنة من السادة:

- 1- منصف محمد حويل.
- 2- عبد السلام إبراهيم الصفاراني.
- 3- محمود سلامة الغرياتي.
- 4- محمد عبد الله التومي.
- 5- أحمد محمد لنقي.
- 6- صالح يونس ناجي.

- 7- عصام يوسف الماوي.
- 8- الكوني على اعبيده.
- 9- محمود مفتاح جربوع.
- 10- محمد الهاشمي الحراري.
- 11- عبد الوهاب محمد ابسيكرى.
- 12- أحمد محمود القصير.
- 13- منصور ميلاد يونس.
- 14- عزة كامل المقهور.
- 15- أحمد يونس فنوش.

المادة الثالثة

تقوم اللجنة، في اجتماعها الأول باختيار رئيس لها ونائب له ومقرر للجنة، وذلك بطريق التوافق أو الاقتراع السري.

المادة الرابعة

تتولى اللجنة صياغة مقترن بتعديل الإعلان الدستوري ومقترن قانون انتخابات عامة لتطبيق المرحلة الانتقالية الواردة بالفقرة (11) والبند (ب) من الفقرة (12) من المادة (30) من الإعلان الدستوري.

المادة الخامسة

يعين على اللجنة مباشرة عملها من تاريخ 15/فبراير/2014م، وإنجاز مقترن التعديل الدستوري وقانون الانتخابات المشار إليهما بالمادة السابقة خلال مدة (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ انعقاد اجتماعها الأول.

المادة السادسة

على اللجنة التواصل مع المكونات الليبية ذات الخصوصية الثقافية واللغوية (الأمازيغ - التبو - الطوارق) بهدف إنجاز المهام المنوطة بها على نحو مرضي ومحبوب وبأكبر قدر ممكن من التوافق بشأن الحقوق والمطالب الخاصة بهذه المكونات.

العدد (6)

رقم الصفحة 640

المادة السابعة

يحق للجنة في سبيل إنجاز المهام الموكلة إليها الاستعانة بمن ترى ضرورة الاستعانة به والحصول على الدعم المطلوب.

المادة الثامنة

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية ووسائل الإعلام المتاحة، ويخطر به جميع أعضاء اللجنة، وعلى كل فيما يخصه وضعه موضع التنفيذ.

المؤتمر الوطني العام - ليبيا

صدر في طرابلس:
بتاريخ 12/ربيع الثاني/1435هـ.
الموافق 12/فبراير/2014م.